



فهرس الجزء الثالث

الصفحة	الموضوع
٣	تابع الباب السادس عشر الأحكام الصادرة في عام ١٩٩٦ ٨- الحكم بعدم دستورية ما نصت عليه الفقرة الأخيرة من المادة الأولى من القانون رقم ١٤٧ لسنة 1984 بفرض رسم تنمية الموارد المالية للدولة المعدل بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٨٦، من أن "يستحق على الجهات المسئولة مثل المبالغ المقررة في حالة التخلف عن توريدها في الموعد المحدد" (قضية رقم 33 لسنة 16 قضائية)
١٤	٩- الحكم بعدم دستورية نص المادة ٢٣٦ من قانون التجارة فيما تضمنته من جواز أن يكون مأمور التفليسة عضواً بالمحكمة الابتدائية التي تفصل في التظلم من الأوامر التي أصدرها بشأن التفليسة . (قضية رقم 34 لسنة 16 قضائية)
٢١	١٠- الحكم بعدم دستورية الفقرة الثانية من المادة ٢١ من قانون المحاماة الصادر بالقانون رقم ١٧ لسنة ١٩٨٣ . (قضية رقم 38 لسنة 17 قضائية)
٢٨	١١- الحكم بعدم دستورية الفقرة الثانية من المادة ٢٩ من القانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٧ في شأن تأجير وبيع الأماكن وتنظيم العلاقة بين المؤجر والمستأجر، وذلك فيما نصت عليه من استمرار شركاء المستأجر الأصلي للعين التي كان يزاول فيها نشاطاً تجارياً أو صناعياً أو مهنياً أو حرفياً، في مباشرة ذات النشاط بها بعد تخلي هذا المستأجر عنها، وبسقوط فقرتها الثالثة في مجال تطبيقها بالنسبة إلى هؤلاء الشركاء . (قضية رقم 4 لسنة 15 قضائية)
٣٧	١٢- الحكم بعدم دستورية نص المادة ٤٨ مكرراً من القانون رقم ١٨٢ لسنة ١٩٦٠ في شأن مكافحة المخدرات وتنظيم استعمالها . (قضية رقم 49 لسنة 17 قضائية)
٤٥	١٣- الحكم بعدم دستورية المادة ١٨ مكرراً ثالثاً - المضافة بالقانون رقم ١٠٠ سنة ١٩٨٥ بتعديل بعض أحكام قوانين الأحوال الشخصية - إلى المرسوم بقانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٢٩ الخاص ببعض أحكام الأحوال الشخصية، وذلك فيما نصت عليه وتضمنته من :- أولاً : إلزامها المطلق بتهيئة مسكن مناسب لصغاره من مطلقة وحاضنتهم ولو كان لهم مال حاضر يكفي لسكناهم، أو كان لحاضنتهم مسكن تقيم فيه، مؤجراً كان أم غير مؤجر. ثانياً : تقييدها حق المطلق - إذا كان مسكن الزوجية مؤجراً - بأن يكون إعداد مسكن مناسباً لصغاره من مطلقة وحاضنتهم، واقعاً خلال فتره زمنيه لايتعداها، نهايتها عدة مطلقة. (قضية رقم 5 لسنة 8 قضائية)

الصفحة	الموضوع
٥٨	١٤- الحكم أولا : بعدم قبول الدعوى بالنسبة إلى الطعن بعدم دستورية القرار بقانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٦٧ في شأن التفويض في بعض الاختصاصات. ثانيا : برفض الطعن بعدم دستورية الفقرة الثانية من المادة ١٢٤ مكررا من قانون الجمارك الصادر بالقرار بقانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣. ثالثا: بعدم دستورية الفقرة الثالثة من المادة ١٢٤ مكررا من قانون الجمارك الصادر بالقرار بقانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣، وذلك فيما نصت عليه من أنه (ولا يترتب على الصلح رد البضائع المضبوطة في الجرائم المشار إليها، وإنما يجوز رد وسائل النقل والمواد التي استخدمت في التهريب). (قضية رقم 6 لسنة 17 قضائية)
٦٦	١٥- الحكم بعدم دستورية نص المادة ٨٣ من قانون ضريبة الدمغة الصادر بالقانون رقم ١١١ لسنة 1980 وبسقوط مواد ٨٤ و ٨٥ و ٨٦ و ٨٧ المرتبطة بها. (قضية رقم 9 لسنة 17 قضائية)
٧٥	١٦- الحكم بعدم دستورية الفقرة الخامسة من المادة ٢١ من قانون شركات قطاع الأعمال العام الصادر بالقانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ من تحديد حد أقصى للمكافأة السنوية التي يتقاضاها أعضاء مجلس الإدارة المنتخبون. - يجب ضمان حق العمل في أن يكون منصفاً وإنسانياً ومواتياً ولا يجوز التمييز بين العمال في مجال استخدامهم لإعتبار لا يتعلق بقيمة العمل أهم عناصر هذا الحق قاعدة الأجر المتكافئ للأعمال ذاتها. - عدم دستورية التمييز في الأجر بين أعضاء مجلس الإدارة المنتخبين والمعينين. (القضية رقم ٣٠ لسنة ١٦ ق. جلسة ١٩٩٦/٤/٦)
٧٦	١٧- الحكم بعدم دستورية ما نصت عليه المادة الثانية من المادة ١٥٦ من قانون الزراعة الصادر بالقانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ من عدم جواز وقف تنفيذ عقوبة الغرامة. سواء كانت العقوبة التي فرضها المشرع وبالنظر إلى أهدافها الاجتماعية غايتها تحقيق ردع خاص أم كانت تعبيراً عن مفهوم متطور للجزاء باعتباره عقاباً منصفاً لأشخاص أتوا أفعالاً جرمها المشرع فإن تقديرها من خلال تقريرها يتعلق بعوامل موضوعية تتصل بالجريمة في ذاتها وبغناصر شخصية تعود إلى مرتكبها بما مؤداه قيام علاقة حتمية بين سلطة القاضي في تفريد العقوبة وتناسبها مع الجريمة وارتباطها معاً بمباشرة الوظيفة القضائية اتصالاً بجوهر خصائصها ولا يجوز بالتالي أن يفقد المشرع من نطاق الوظيفة عن طريق التدخل في مكوناتها.

الصفحة	الموضوع
	مشروعة العقوبة من زاوية دستورية مناطقها أن يباشر كل قاضي سلطته في مجال التدرج بها وتجزئتها تقديراً لها في الحدود المقررة قانوناً فذلك وحده الطريق إلى معقوليتها وإنسانيته جبراً لآثار الجريمة من منظور موضوعي يتعلق بها وبمرتبتها. - لا يجوز للمشرع أن ينزع سلطة القاضي في تفريد العقوبة. (القضية رقم ٢٧ لسنة ١٥ ق. دستورية جلسة ١٩٩٦/٨/٢)
	الباب السابع عشر الأحكام الصادرة في عام ١٩٩٧ ١- الحكم : أولاً: بعدم دستورية ما تضمنه البند (هـ) من المادة الأولى من المرسوم بقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٤٥ الخاص بشئون التموين، من جواز الاستيلاء على أى عقار أو تكليف أى فرد بأى عمل لمدة غير محددة. ثانياً: بعدم دستورية مانصت عليه الفقرة الثانية من المادة ١٢ من قرار وزير التموين والتجارة الداخلية رقم ٢٥٠ لسنة ١٩٨٦ فى شأن القواعد المنظمة لتداول المواد البترولية، من حظر تغيير ملاك العقارات الكائنة بها محطات خدمة السيارات أو محال بيع المواد البترولية بكافة أنواعها، لنشاطها الأصلي بعد إنهاء أو إنتهاء عقود استئجارها، وكذلك تركهم لها دون مستغل يكفل استمرار العمل بها على الوجه المعتاد. (قضية رقم 108 لسنة 18 قضائية)
٧٧	
	٢- الحكم بعدم دستورية ما نصت عليه المادة ٢٩ من القانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٧ فى شأن تأجير وبيع الأماكن وتنظيم العلاقة بين المؤجر والمستأجر من أن "وفيما عدا هؤلاء من أقارب المستأجر نسباً حتى الدرجة الثالثة، يشترط لاستمرار عقد الإيجار، إقامتهم فى المسكن مدة سنة على الأقل سابقة على وفاة المستأجر أو تركه للعين أو مدة شغله للمسكن أيتهما أقل". (قضية رقم 116 لسنة 18 قضائية)
٨٤	
	٣- الحكم بعدم دستورية ما نصت عليه الفقرة الرابعة من المادة ١٥٤ من قانون الزراعة الصادر بالقانون رقم ١٥٣ لسنة ١٩٦٦ من عدم جواز وقف تنفيذ عقوبة الغرامة (قضية رقم 130 لسنة 18 قضائية)
٩٢	
	٤- الحكم بعدم دستورية نص المادة ٩ من القانون رقم ٤٨ لسنة ١٩٤١ بقمع التدليس والغش. (قضية رقم 133 لسنة 18 قضائية)
٩٦	

الصفحة	الموضوع
٩٩	٥- الحكم بعدم دستورية قرار وزير الزراعة واستصلاح الأراضي رقم ٣٢٤ لسنة ١٩٩١ وذلك فيما نص عليه من أنه "في حالة سابقة انتفاع أحد الزوجين بأرض زراعية، فلا يحق للطرف الآخر الانتفاع مرة أخرى". (قضية رقم ١٤٤ لسنة ١٨ قضائية)
١٠٥	٦- الحكم بعدم دستورية قرار وزير الزراعة واستصلاح الأراضي رقم ٣٢٤ لسنة ١٩٩١ وذلك فيما نص عليه من أنه "في حالة سابقة انتفاع أحد الزوجين بأرض زراعية، فلا يحق للطرف الآخر الانتفاع مرة أخرى". (قضية رقم ١٤٤ لسنة ١٨ قضائية)
١١١	٧- الحكم بعدم دستورية قرار وزير الزراعة واستصلاح الأراضي رقم ٣٢٤ لسنة ١٩٩١ وذلك فيما نص عليه من أنه "في حالة سابقة انتفاع أحد الزوجين بأرض زراعية، فلا يحق للطرف الآخر الانتفاع مرة أخرى". (قضية رقم ١٤٤ لسنة ١٨ قضائية)
١١٧	٨- الحكم : أولا : بعدم دستورية نص المادة ٤٠ من القانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٧ في شأن تأجير وبيع الأماكن وتنظيم العلاقة بين المؤجر والمستأجر. ثانيا : بسقوط نص المادة ٤٥ من هذا القانون في مجال تطبيقها بالنسبة إلى الأماكن التي تم تأجيرها مفروشا وفقا لنص المادة ٤٠ منه . (قضية رقم ١٤٩ لسنة ١٨ قضائية)
١٢٤	٩- الحكم : أولا: بعدم دستورية المادة الأولى من قرار نائب رئيس مجلس الوزراء للإنتاج ووزير البترول رقم ٤٢ لسنة ١٩٨١ وذلك في مجال تطبيقها بالنسبة إلى شركات الاستثمار التي تباشر نشاطا فندقا. ثانيا: بسقوط باقي نصوص هذا القرار في هذا النطاق. (قضية رقم ١٧ لسنة ١٨ قضائية)
١٣٢	١٠- الحكم بعدم دستورية ما تنص عليه الفقرة الثانية من المادة ٢٤ من قانون توجيه وتنظيم أعمال البناء رقم ١٠٦ لسنة ١٩٧٦ من عدم جواز الحكم بوقف تنفيذ عقوبة الغرامة ويسقط ما يتصل بهذا النص من أجزاء فقرتها الثالثة (قضية رقم ٢٤ لسنة ١٨ قضائية)
١٤١	١١- الحكم بعدم دستورية نص المادة ٣٤ مكررا (٢) من قرار وزير العدل رقم ٨٥٣ لسنة ١٩٨١ بتنظيم صندوق الخدمات الصحية والاجتماعية لأعضاء الهيئات القضائية المعدل بالقرار رقم ٤٤٠ لسنة ١٩٨٦، وذلك فيما نصت عليه من وقف صرف المبلغ الشهري الإضافي إذا مارس العضو مهنة غير تجارية في الداخل. (قضية رقم ٢٩ لسنة ١٥ قضائية)

الصفحة	الموضوع
١٤٨	١٢ - الحكم بعدم دستورية ما نصت عليه المادة ٢٩ من القانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٧ فى شأن تأجير وبيع الأماكن وتنظيم العلاقة بين المؤجر والمستأجر من أن "" وفيما عدا هؤلاء من أقارب المستأجر مصاهرة حتى الدرجة الثالثة، يشترط لاستمرار عقد الإيجار، إقامتهم فى المسكن مدة سنة على الأقل سابقة على وفاة المستأجر أو مدة شغله للمسكن أيتهما أقل "" . (قضية رقم 3 لسنة 18 قضائية)
١٥٥	١٣ - الحكم بعدم دستورية الفقرة الأولى من المادة ٣٥ من قانون رسوم الطيران المدنى ومقابل استغلال حقوق النقل الجوى وإشغال واستغلال مبانى وأراضى الموانى الجوية والمطارات الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ١٩٨٣، وذلك فيما نصت عليه من "وتتولى مؤسسة مصر للطيران الوكالة أو الكفالة فى هذه الحالة" (قضية رقم 35 لسنة 17 قضائية)
١٦٣	١٤ - الحكم بعدم دستورية الفقرة الثانية من المادة ٢٩ من القانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٧ فى شأن تأجير وبيع الأماكن وتنظيم العلاقة بين المؤجر والمستأجر، وذلك فيما نصت عليه من استمرار الإجارة التى عقدها المستأجر فى شأن العين التى استأجرها لمزاولة نشاط حرفى أو تجارى لصالح ورثته بعد وفاته. (قضية رقم 44 لسنة 17 قضائية)
١٦٩	١٥ - الحكم بعدم دستورية ما تضمنته الفقرة الثالثة من المادة ٤٥ من قانون العمل الصادر بالقانون رقم ١٣٧ لسنة ١٩٨١، من ألا تزيد على ثلاثة أشهر مدة الأجازه السنوية التى يجوز للعامل أن يضمها، ولو كان الحرمان من هذه الأجازه - فيما جاوز من رصيدها هذا الحد الأقصى - عائدا إلى رب العمل. (قضية رقم 47 لسنة 18 قضائية)
١٧٤	١٦ - الحكم بعدم دستورية نص المادة الأولى من القانون رقم 521 لسنة ١٩٥٥ بتحويل وزير التعليم سلطة الاستيلاء على العقارات اللازمة للوزارة ومعاهد التعليم. (قضية رقم 5 لسنة 18 قضائية)
١٨٠	١٧ - الحكم بعدم دستورية الفقرتين الأولى والثانية من المادة ٤٠ من قانون التأمين الاجتماعى الصادر بالقانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ . (قضية رقم 52 لسنة 18 قضائية)
١٨٦	١٨ - الحكم : أولا: بعدم دستورية الفقرة الأولى من المادة الثامنة من القانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٧ فى شأن تأجير وبيع الأماكن وتنظيم العلاقة بين المؤجر والمستأجر. ثانيا: بسقوط نص المادة 76 من هذا القانون فى مجال تطبيقها بالنسبة لاحتجاز أكثر من مسكن فى البلد الواحد. (قضية رقم 56 لسنة 18 قضائية)

الصفحة	الموضوع
١٩٣	١٩- الحكم : أولا : بعدم دستورية البند ١٣ من المادة الأولى من القانون رقم ١٤٧ لسنة ١٩٨٤ بفرض رسم تنمية للدولة. ثانيا : بسقوط نص المادة ١٥ من اللائحة التنفيذية الموارد المالية بقرار وزير المالية رقم ٧٦ لسنة ١٩٨٦ مع الأحكام لهذا القانون الصادرة المواد ١٦ و ١٧ و ١٨ و ١٩ من هذه اللائحة الأخرى المرتبطة بها والتي تضمنتها (قضية رقم 58 لسنة 17 قضائية)
٢٠٠	٢٠- الحكم بعدم دستورية نص المادة ١٥ من القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٧٦ بشأن الرقابة على المعادن الثمينة وذلك فيما تضمنه من النص على عدم دمج المعادن الثمينة والمشغولات والأصناف والأحجار التي تسرى عليها مادته الأولى، إذا لم يقدم حائزها الدليل على دخولها إلى البلاد بطريق مشروع، وكذلك التحفظ عليها والتصرف فيها بمعرفة جهات الاختصاص. (قضية رقم 58 لسنة 18 قضائية)
٢٠٧	٢١- الحكم : أولا: بعدم دستورية ما نصت عليه الفقرة الأولى من المادة ١٩٥ من قانون العقوبات، من معاقبة رئيس تحرير الجريدة - أو المحرر المسئول عن قسمها الذى حصل فيه النشر إذا لم يكن ثمة رئيس تحرير - بصفته فاعلا أصليا للجرائم التي ترتكب بواسطة صحيفته. ثانيا: بسقوط فقرتها الثانية .. (قضية رقم 59 لسنة 18 قضائية)
٢١٥	٢٢- الحكم: أولا : (أ) بعدم دستورية ماتضمنه البند ج من المادة 21 من القرار بقانون رقم ٧٠ لسنة ١٩٦٤ - قبل تعديلها بالقانون رقم ٦ لسنة ١٩٩١ - فى شأن الأراضى الزراعية الكائنة فى ضواحي المدن ورفعت عنها الضريبة لخروجها من نطاق الأراضى الزراعية، من تقدير قيمتها بحيث لا تقل عن مائة وخمسين جنيها للمتر المربع فى المناطق السياحية وخمسين جنيها للمتر المربع فى غيرها كحد أدنى. (ب) بعدم دستورية نظام التحرى عن القيمة الحقيقية لهذه الأراضى وتحصيل رسم تكميلي - بعد اتخاذ إجراءات الشهر - عن الزيادة التى تظهر فى هذه القيمة. ثانيا : برفض الدعوى الدستورية بالنسبة إلى الطعن على المادة ٢٦ من القرار بقانون رقم ٧٠ لسنة ١٩٦٤ قبل تعديلها بالقانون رقم ٦ لسنة ١٩٩١. (قضية رقم 65 لسنة 17 قضائية)
٢٢٤	٢٣- الحكم: أولا : بعدم دستورية الفقرة الثالثة من المادة ٧ من القانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٧ فى شأن تأجير وبيع الأماكن وتنظيم العلاقة بين المؤجر والمستأجر. ثانيا : بسقوط أحكام اللائحة التنفيذية لهذا القانون الصادرة بقرار وزير الإسكان والتعمير رقم ٩٩ لسنة ١٩٧٨، وذلك فى مجال تطبيقها بالنسبة إلى تبادل الوحدات السكنية. (قضية رقم 71 لسنة 19 قضائية)

الصفحة	الموضوع
٢٣١	٢٤- الحكم أولاً: بعدم دستورية ما تضمنته المواد ٣٧ و ٣٨ و ١١٧ من قانون الجمارك الصادر بالقرار بقانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣، من اعتبار مجرد النقص في عدد الطرود المفرغة أو محتوياتها عما أدرج في قائمة الشحن، قرينة على تهريبها، مستوجبا فرض الغرامة المنصوص عليها في المادة ١١٧ من هذا القانون؛ مالم يبرر الربان أو قائد الطائرة هذا النقص. ثانياً: بعدم دستورية ما تضمنته المادة ١١٩ من ذلك القانون، من تخويل مديبر الجمارك الاختصاص بفرض الغرامة المشار إليها. ثالثاً: بسقوط الأحكام الأخرى التي تضمنتها النصوص المطعون عليها، والتي ترتبط بأجزائها المحكوم بعدم دستورتها، ارتباطاً لا يقبل التجزئة. (قضية رقم 72 لسنة 18 قضائية)
٢٤٠	٢٥- الحكم : أولاً: بعدم دستورية المادة ١٦٩ من لائحة الأحوال الشخصية للأقباط الأرثوذكس التي أقرها المجلس الملى العام بجلسته في ٩ مايو ١٩٣٨، والمعمول بها اعتباراً من ٨ يوليو ١٩٣٨، وذلك فيما تضمنته من بقاء الصغير المشمول بالولاية على النفس تحت يد الولي عليه بعد بلوغ الخامسة عشرة من عمره أو بعد البلوغ الطبيعي؛ أي الواقعتين أقرب زمناً. ثانياً: بسقوط نص المادة ١٢٥ من هذه اللائحة في مجال تطبيقها بالنسبة إلى الولاية على نفس الصغير. (قضية رقم 79 لسنة 18 قضائية)
٢٤٧	٢٦- الحكم: أولاً: بعدم دستورية البند السادس من الفقرة الأولى من المادة ١٣ من قانون المحاماة الصادر بالقانون رقم ١٧ لسنة ١٩٨٣. ثانياً: بعدم دستورية الأصل المقرر بمقتضى المادة ١٧٢ من هذا القانون في شأن عدم رد رسوم القيد التي تدفع للنقابة، وبسقوط الاستثناء من هذا الأصل. (قضية رقم 86 لسنة 18 قضائية)
٢٥٥	٢٧- الحكم بعدم دستورية المادة ١٣٩ من لائحة الأحوال الشخصية للأقباط الأرثوذكس والمعمول بها اعتباراً من ٨/٧/١٩٣٨ فيما نصت عليه من أن تنتهي الحضانة ببلوغ الصبي سبع سنين وبلوغ الصبية تسع سنين وحينئذ يسلم الصغير إلى أبيه أو عند عدمه إلى من له الولاية على نفسه والفقرة الثانية فيما نصت عليه بأنه إذا لم يكن للصغير ولي يترك عند الحاضنة. (القضية رقم ٧٤ لسنة ١٧ ق. جلسة ١٩٩٧/٣/١)
٢٥٦	٢٨- الحكم: أولاً: بعدم دستورية ما تنص عليه المادة ١١ من القانون رقم ٥٩٨ لسنة ١٩٥٢ بشأن أموال أسرة محمد علي المصادرة، من عدم جواز الطعن بأي طريق في قرارات اللجنة العليا الصادرة بتأييد أو تعديل أو إلغاء قرارات اللجنة الابتدائية المنصوص عليها في المادة العاشرة من هذا القانون، والصادر في شأن المنازعات المتعلقة بمصادرة أموال أسرة محمد علي.

الصفحة	الموضوع
	ثانياً: بعدم دستورية الفقرة الأولى من المادة ١٤ من القانون رقم ٥٩٨ لسنة ١٩٥٣ بشأن أموال أسرة محمد علي المصادرة، وذلك فيما تضمنته من عدم جواز سماع الدعاوى المتعلقة بمصادرة أموال أسرة محمد علي، ولو كان موضوعها أموال تلقاها - عن غير طريقها - أشخاص ينتمون إليها، أو اكتسبها أشخاص من غير أفرادها. ثالثاً: بعدم دستورية الفقرة الثانية من المادة ١٤ من هذا القانون بكامل أجزائها. رابعاً: بعدم دستورية نص المادة ١٥ من هذا القانون في مجال تطبيقها بالنسبة إلى أموال تمت مصادرتها، إذا كان أصحابها لا ينتمون لأسرة محمد علي، أو يرتبطون بها وتلقوها عن غير طريقها. (القضية رقم ١٣ لسنة ١٠ ق - جلسة ١٩٩٧/١٠/١١)
	الباب الثامن عشر الأحكام الصادرة في عام ١٩٩٨ ١- الحكم بعدم دستورية الفقرة الثانية من المادة ١٤ من القانون رقم ٩٠ لسنة ١٩٤٤ بالرسوم القضائية ورسوم التوثيق في المواد المدنية، وذلك فيما تضمنته من أن الطعن في الحكم بطريق الاستئناف لا يحول دون تحصيل الرسوم القضائية ممن حكم ابتدائياً بإلزامه بها. (قضية رقم 129 لسنة 18 قضائية)
٢٦١	
	٢- الحكم بعدم دستورية الفقرة الأولى من المادة ٢٧ من القانون رقم ١٣٦ لسنة ١٩٨١ بشأن بعض الأحكام الخاصة بتأجير وبيع الأماكن وتنظيم العلاقة بين المؤجر والمستأجر، وذلك فيما تضمنته من استثناء الأماكن التي حددتها، من الخضوع لزيادة الأجرة المقررة بمقتضى نص المادة ١٩ من هذا القانون؛ وبسقوط فقرتها الثانية. (قضية رقم 137 لسنة 18 قضائية)
٢٦٧	
	٣- الحكم بعدم دستورية الفقرة الأولى من المادة ٢٧ من القانون رقم ١٣٦ لسنة ١٩٨١ بشأن بعض الأحكام الخاصة بتأجير وبيع الأماكن وتنظيم العلاقة بين المؤجر والمستأجر، وذلك فيما تضمنته من استثناء الأماكن التي حددتها، من الخضوع لزيادة الأجرة المقررة بمقتضى نص المادة ١٩ من هذا القانون؛ وبسقوط فقرتها الثانية. (قضية رقم 137 لسنة 18 قضائية)
٢٧٢	
	٤- الحكم بعدم دستورية نص المادة ١٤ من القانون رقم ٢٢١ لسنة ١٩٥١ بفرض ضريبة على المسارح وغيرها من محال الفرجة والملاهى. (قضية رقم 152 لسنة 18 قضائية)
٢٧٧	

الصفحة	الموضوع
٢٨٣	٥- الحكم: أولا : بعدم دستورية نص المادة ٢٥ من قانون تنظيم هيئة قضايا الدولة الصادر بالقانون رقم ٧٥ لسنة ١٩٦٣، وذلك فيما تضمنته من: (أ) أن يرأس لجنة التأديب والتظلمات رئيس الهيئة الذى طلب من وزير العدل أن يقيم الدعوى التأديبية. (ب) أن تفصل اللجنة المشار إليها فى الخصومة التأديبية ولو كان من بين أعضائها من شارك فى التحقيق أو الاتهام. ثانيا : بعدم دستورية نص الفقرة الثالثة من المادة ٢٦ من القانون المشار إليه، وذلك فيما لم يتضمنه من وجوب سماع أقوال العضو فى مرحلة التحقيق. ثالثا : برفض ماعدا ذلك من الطلبات. (قضية رقم 162 لسنة 19 قضائية)
٢٨٩	٦- الحكم بعدم دستورية ما نصت عليه الفقرة الثانية من المادة ٢٠ من القانون رقم ٦٧ لسنة ١٩٧٤ بإنشاء نقابة المهن الفنية التطبيقية من أن يكون لمائة عضو على الأقل ممن حضروا الجمعية العمومية، الطعن فى قراراتها، وذلك بتقرير موقع عليه منهم، ومصدق على التوقيعات فيه من الجهة المختصة. (قضية رقم 180 لسنة 19 قضائية)
٢٩٤	٧- الحكم: أولا : بعدم دستورية ما نصت عليه المادة التاسعة من القرار بقانون رقم ٥٠ لسنة ١٩٦٩ بتعيين حد أقصى لملكية الأسرة والفرد فى الأراضى الزراعية وما فى حكمها، من أن يكون لمن تستولى الحكومة على أرضه - وفقا لأحكام هذا القانون - الحق فى تعويض نقدى يعادل سبعين مثل الضريبة العقارية الأصلية المربوطة بها الأرض فى تاريخ الاستيلاء الاعتبارى. ثانيا : بسقوط نص المادة العاشرة من هذا القرار بقانون فى مجال تطبيقها فى شأن التعويض المقدر على أساس الضريبة العقارية. (قضية رقم 24 لسنة 15 قضائية)
٣٠١	٨- الحكم بعدم دستورية المادة الأولى من قانون ضريبة الأيلولة الصادر بالقانون رقم ٢٢٨ لسنة ١٩٨٩ وبسقوط باقى مواده . (قضية رقم 28 لسنة 15 قضائية)
٣٠٨	٩- الحكم أولا : بعدم دستورية ما نصت عليه المادة الخامسة من المرسوم بقانون رقم ١٧٨ سنة ١٩٥٢ بشأن الإصلاح الزراعى، من أن يكون لمن استولت الحكومة على أرضه، وفقا لأحكام هذا القانون الحق فى تعويض يعادل عشرة أمثال القيمة الإيجارية لهذه الأرض، وأن تقدر القيمة الإيجارية بسبعة أمثال الضريبة الأصلية المربوطة بها الأرض، وبسقوط المادة ٦ من هذا المرسوم بقانون فى مجال تطبيقها فى شأن التعويض المقدر على أساس الضريبة العقارية. ثانيا : بعدم دستورية ما نصت عليه المادة الرابعة من القرار بقانون رقم ١٢٧ سنة ١٩٦١ بتعديل بعض أحكام قانون الإصلاح الزراعى من أن يكون لمن استولت الحكومة على أرضه تنفيذا لأحكام هذا

الصفحة	الموضوع
	القانون الحق فى تعويض يقدر وفقا للأحكام الواردة فى هذا الشأن بالمرسوم بقانون رقم ١٧٨ سنة ١٩٥٢ المشار إليه وبمراعاة الضريبة السارية فى ٩ سبتمبر سنة ١٩٥٢، وبسقوط المادة الخامسة من هذا القرار بقانون فى مجال تطبيقها فى شأن التعويض المقدر على أساس الضريبة العقارية. (قضية رقم 28 لسنة 6 قضائية)
٣١٦	١٠- الحكم بعدم دستورية نص الفقرة الأولى من المادة ٨٢ من القانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٧ فى شأن تأجير وبيع الأماكن وتنظيم العلاقة بين المؤجر والمستأجر، وذلك فيما تضمنته من افتراض علم مؤجر المكان أو جزء منه بالعقد السابق الصادر من نائبه أو من أحد شركائه أو نائبيهم، (قضية رقم 29 لسنة 18 قضائية)
٣٢١	١١- الحكم بعدم دستورية قرار محافظ بنى سويف رقم ١٢٨ لسنة ١٩٨٠ المعدل بقراره رقم ١٠٧ لسنة. (قضية رقم 3 لسنة 19 قضائية)
٣٢٥	فهرس الجزء الثالث

تم بحمد الله